

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم يا مجيب السائلين وغياث المستغيثين  
مناضل الكافرين مساكن المهدى وخادم المؤمنين  
فهدنا إلى الهدى الناجية عن الضلال السوء  
نجدك على أن هديتنا للإتباع وحفظتنا عن الزمير  
والابتداع وابتدنا بالدليل الجلي والبرهان القطع  
ونصلي ونسلم على من أنزلت عليه القرآن والزمن من المنة  
قد فرغ وبهتة موقية بالهبات الباهرات لينذر المحاصرين  
ومن بلغ فصدع بأحكام الشريفة ونصرت بالوعب قبل  
المشرفي وعلى صاحب المنصوص بفضيلته ثمان اشين  
ومن هوى القين ضاحك كابتين دناوقه كأنه رفيعين  
أذا الزمان جاهلي وعلى الذي كانت الشياطين تفر  
عن ظله وشرفه ميبته من اجله اذا صرخوا خفق فخلو  
ميرامن الاحوزي وعلى عثمان مصابرا بالبلاء من ايدي  
الاعداء الذي يستجيب ملائكة السماء سلا الله تعالى

على ذلك الحكي وعلى على الذي على وأخونا وعاهد على  
تلك الدنيا فارتقى وعن راحة تختار وفي من حبت الراضى  
وعلى له وسائر ما هو راجح وانبا عبد الراجح على منها  
ما احرق الشهاب كل شيطان ما هو غوى اما به كلك  
فيقول افقر الصبا والبر شامرا بالثناء شهاب الدين السيد  
محمد والمفتي بهاد عنده بينا على العراق الذين طام  
صينهم الى سائر الافاق يجرىون اذبال افكارهم ونواحي  
العلوم ويحرفون بغير ال افكارهم في جهات من سائر الكون  
ومن خلافة محمد ونظام الدين والدنيا ومجده جهات العدالة  
العليا سائر الله تعالى في العالم الاكبر والمعين من بعض انوار جلاله  
وجماله قوه الشمس والقمر ربنا السلطات التي لا تبارى و  
الغزوات التي عزت ان تجارى طار الله تعالى المبسوط من  
بسيطته خليفة لا عظم في خلقه السلطان بن السلطان  
السلطان محمود خان المولى ابن السلطان عبد الحميد  
خان جمال الله تعالى حياته قلوبها وبقية مشوية بانتظام نظام  
مواليه ولا زالت رؤس الملوك خاضعة لجلاله واوابا الاميا  
مقتد بين يدي اقواله وافعاله اذ و قد علمهم من بلاد لا هو  
واقف وازداد في محافل بياضهم والله فخره حيا حيث تعقد  
الرجال رحالها وانزل املهم حيث تبلغ القوم من اهلها  
وذلك حصة فرع الشجرة القادمية وعرف القادمية

تبيين الاشرف وفضل عبد منافه واحدا لعديدين وذلك  
القرن السيد السنه ومنهم الامم الطاهر محمد بن  
البازي القسري الطاهر المصطفى آثارا جدهم محمد بن  
السادة الاكابر السيد محمود وفضلهم ابن الحاج زكريا  
قال في حقه اهل البيت ائمة كمال عين الثريا ثم ابرز له الوك من  
علماء الامم ووقم الله تعالى لافيه انتم الامم مشتملة  
على الامم منكم منكم مستندة تحت هذا الكون وتشتت  
في حقيقتها على نقل المذاهب والمسالك وتلخيصها  
بما قول علماء الدين وائمة المسلمين وارشادها لطريقه  
وجامعي الشريعة والحقيقة من ساكني دار السلام ومجاوري  
حضرت علم الاعلام العزث الرواني والهيكل العميداني  
الشيخ عبدالقادر الكيلاني قدس سره وغرفا واما كبره في  
جماعة طهر واهل بيته فاعرفون انهم من اهل الجنة وليستون  
الصحابه رضي الله تعالى عنهم خصوصا من خاض تحت الفتنه  
كعابيه بن ابي سفيان ومن وافقه في ذلك المشرك المنان  
اصلا عميل لهم هو حديث خرافة من جعلوا بالميل انتهى  
وهي ايضا رفة فيها اجرة حقه فخرها على ابتلاء و  
مشايخ فضلاء ودرهم كل منهم وراء جوابها من من تحت  
ليصدق حقه وقم ففرض النقب جميع ذلك الذي من تحت  
الوزير الخليل واليد والمينر الفانزير باسنتين الذبيحة والذ



والتحليل الحكيم الصلابة والصلابة

ثقت الجنان تراعى من وثباته وشيعة يوم الموعود أسد الشري

فقط يكاد يقول عما في عنده بلاءه ما غنته ان تتفكروا

بعض من الذين العظيم تكرونا وخصية من قول الحق في شكركم

بين الملوك الغائبين وبينهم هذا الفصل ما بين الثريا والشمس

بما لم نعلموا مثل المعاني بالافعال الاحسان على محبة سلطانه

والمتمثل الاوامر الخاطئة في حقه واعلانه المنقضي على

العلماء بما يصفى عن سلطان المحسن والمحب للاربابه قد

اسراهم في المشي والخير بما يركبهم والمنعم على بالابوة في

معشاه وعشيرة وان كنت ايا المشاء شكركي مولاي على

رغنا باشا لا تزال له الرضا غطاء والعلف فراشا فابوسا

ايده الله تعالى الي بعض على اعصر والفضل الموصول عليهم

بعض ليري ما اذا يجيبون وهم يرجع المرسلون في جوارحه

بموت لود من اتركب السبب ففهم بوسا لثمن اعطاهما

ليري سيف والاخرى عصا فم امرني بالجواري وخرير الكلاب

في ذلك الباب مع ما انا فيه من الاستغفال بالتفسير في

وقتي عن منادته سمير فلم اذيقا من الاستغفال الامر من اوجب

لما عند الملك المتعال سئل انا من الذي المختار صلي

عليه وسلم من سئل عن علم فكيف انكم بلجام من نادر

نشرت في تاليف هذه العجالة وتوصيف هذه الرسالة

معتدا على فيمن اكرم مسئول مرتباً لما على مقدرة وغاية  
وثلاثه فصول فاقول امة المقدسة فلي تعرف الصحابة  
اعلم ان الصحابي في اللغة كما قال شيخ الاسلام القاضي كريباً  
من صحبه غير ما يطلق عليه اسم الصحيب وان قلت وهو نسبة  
الى الصحابة وهي احدى المصايد التي جاء فيها فتح الفتح وكسرهما  
وعدهما غير قليل ابراهيم بن تميمي وتكون جمع صاحب وقيد  
ابن الاثير بالفتح ثم قال ولم يجمع فاعلى على فعال الاضداد والذي  
يشتم عليه كلام بعض اجلة اللغويين ان الصحابة مصدر وكان او  
جمعاً يجوز في فائه الفتح والكسر لفظ المسئول عليه والنسبة على تقدير  
المصدرية من نسبة الموصوف الى وصفه وعلى تقدير التسمية من  
نسبة الشخص اليه من هو منهم وفي ذلك على ما قيل بعد تنزيل الصحابة  
من لفظ اسماء القبائل كقيم وقيس والاشياء كقرين وثقف والاشياء  
فالقياص صاحب فليتهم واختلفوا في تعريفها اصطلاحاً فذهب  
الاكثرون ومنهم المحدثون والامام احمد وبعض الاموريين وبعض  
اصحاب الامام الشافعي عليه الرحمة الى انه من اجتمع بالنبى صلى الله  
عليه وسلم مؤناً ومات على الايمان وبعضهم قال ان راعى النبى  
بداية من اجتمع بالنبى ويدخل على الاول مثل ابن ام مكتوم رضي الله  
عنه ولا يدخل على الثاني الا بقول كمن خرج عنه من يراه من بعده  
حيث لا ينفك ذلك اجتماعاً فاقول قد ورد في الحديث هذا  
المنصف في الصحابة ويمكن ان يقال ان بعضهم ذلك على سبيل



التوسع لشرف منزلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطوا كل  
من رآه حكم العجوة كما صح بذلك بالظاهر من الصحاح  
وايضا كما قال الشافعي ورواه شعبة عن موسى السبلي قال  
ايت النبي من مال الله فقلت صلى الله تعالى على من اعطى النبي صلى الله  
عليه وسلم غيرك قال قد بقي ناس من الاعراب قد رآوه واما  
من حجبه فلا انتهى فترقى رضي الله تعالى عنه بين من له حجة ومن  
له رؤية والظاهر ان الراوي من قولهم من اجتمع بالنبي من اجتمع  
به حال نبوته ويشهد له انهم لم يتوجهوا في الصحابة من دلالة  
صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات قبلها كالتاسم وهو  
من ولد بعد هاكابر هيم وعليه يخرج زيد بن عمرو بن نفيل جد  
سعيد احد العشرة الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم ابعث  
الله وحده لانه اجتمع معه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة وما  
قبل البعثة على الصريح خمس سنين على الدين الحنفي لكن ذكر ابو  
عبد الله بن مندة والبعوث وغيرها في الصحابة واعلم مبني  
على التوسع ايضا وقد كان رضي الله تعالى عنه يعلم قرب بعثته  
لكن لم يعلم انه نبينا محمد عليه الصلاة والسلام بخصوصه فقد  
اخرج الفاكهي انه قال من حديث ولما انتظر نبتا من ولده  
اسماعيل ثم من ولد عبد المطلب وما اراني اذ ركبوا فانا اومئ  
بروا صدقه واشهد انه نبي ومن الغريب نقل الجلال الدواني  
القول بنبوته وايضا بعضهم بان كان يستدل الى الكعبة ثم يقول

هل والى فانه يبيح في حق من الخليل عيسى وانتم تعلم ان  
هذا التايد اضعف من بين ما في ولم نر نحن هذا النقل  
عن احد من الكتب المعتبرة في هذا الباب لغير الجلال  
والفان فيه حسن وقولهم مؤمنون فاعل اجتمع فيخرج من  
اجتمع به عليه الصلاة والسلام غيره من وقولهم ومات على  
الايمان فيخرج من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمن ومات  
والهيا ذبا لله تعالى كما في الرواية من امير وعبد الله بن حنبل و  
عبد الله بن حنبل ثم فاعلموا ان خلاص الرواية لا يصر في اطلاق  
وصف العبيد وهو كذلك عند جمع سواء كان الرجوع الى هم  
الاسلام في حياته صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته لان  
اشهد بن قيس ارتد بعد النبي عليه الصلاة والسلام ثم رجع  
الى الاسلام بين يدي الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه وزوجه  
اخيه ولم يختلف احد من المحدثين في هذه في الصحابة رضي الله عنهم  
وقال بعض بشرط عدم خلاص الرواية والمراد من قولهم من اجتمع  
به صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمن ومات على الايمان الاستمرار  
على الايمان لا اعتبار الطهر من فقط وهذا الخلاف على ما قيل  
فان من الخلاف فانه هل الرواية وحدها تحيط بالعمل او هي  
بشرط ادوت عليها فن قال بالاول لقوله تعالى لئن اشركت ثم  
ليحيطن عملك ذهب الى الثاني ومن ذهب الى الثاني لقوله  
تعالى ومن يرتد منكم عن دينه فهو كافر فاولئك تحبط



اعمالهم الاية وهي حقيقة المصلحة لا انما على التوزيع قال  
بالاول وقد حققنا ذلك في تفسيرنا في روح المعاني ومسل  
يدخل من اجتمع به صلى الله عليه وسلم ميتا قبل ان يدفن  
كما وقع لابي ذر بن ابي انشا عن صحاح من نظر ورعى الحيا  
العسقلاني عدم القول واستشعر بعضهم من التبريد انه  
لا بد ان يكون من بطون عليه الصلوات عاقد لا يدخل  
الاصحاب الذين منكم صلى الله تعالى عليه وسلم كعبدا لله بن  
الحماد بن نوفل بن نوفل ويمكن ان يقال بدخولهم بناء على ان  
الاجتماع اهم من ان يكون بالنفس والاختيار وبالغير والاضطر  
وان الايمان اهم من ان يكون حقيقة او حكما او تبعا كما قيل  
وانت تعلم انه لا ينبغي تقيم الايمان بحيث يشمل ايمان المنافقين  
لانهم ليسوا بصحابة قطعا ولا عبرة بايمانهم وان اجريت عليهم  
احكام المؤمنين من الدفن في مقابرهم ونحو ذلك وذلك ذهب  
جمهور الاصوليين الى ان الصحابي من طالت صحبته مدة ثبت  
مها اطلاق الصحابة عليه عرفا بلا تحديد لمقاديرها وقيل  
مقدار شهر وقيل ابن المسيب مقدار سنة والافيشترط  
الغزو وقيل لا بعد صحابيا الا من وصف باحد اوصاف اربعة  
من طالت مجالسته وحفظت روايته او ضبطت غزاه  
صلى الله تعالى عليه وسلم او استشهد به في يد عليه الصلاة و  
السلام وقيل غير ذلك والاصح المختار عند المحققين هو الاول



فليحفظوا في هذا الفصل الأول في بيان ان العباد  
 عن الله تعالى منهم عدول اهل الحق اهل السنة الا من شذ  
 اخرجوا عن اجمع العباد بعد ما تجيب على الامة تقديرا فقه  
 اخلصوا الاعمال من الرياء ففادوا فوضنا واجتهدوا في طاعة  
 ربهم ليرضى وعضوا بصارهم من الشهوات عفتنا فاننا  
 ابعثناهم بايت قلوبنا عجزوا واجسادنا عجزوا وقبونا قد افضت  
 المشركنا كعاد نعلم كفضنا باوه والاعمالهم اهلها ساعات  
 تتقوى وتتقوا وتبين قال فيهم شعرا  
 قد ذرانا من اخلصوا اجرا على اليقين وداونا بالذم  
 اولاهم فيها فاذاد شكرهم ثم ابتلاهم فارضوه بما صبروا  
 وفواله ثم وافوه بما عملوا به سيديهم يوما اذا انشروا  
 ومن ارتكب منهم ما يخالف بعض هذه الاوصاف لم يمت الا  
 وهو انقى من ليلته الصمد عيسى بن يوسف وامر على سبينة  
 قال الخطيب في الكفاية عدالة الصياغة ثابتة معلومة بتقدير الله  
 تعالى لهم واختياره عن طهارتهم واختياره لهم وسرور في ذلك  
 ايات كثيرة واحاديث شريفة وتخصيص عوماتها خلافا ل  
 اولادها عليه وجعل السبب والابن الا يلفت اليه ففوقوا  
 الصفة بهم اللفظ الاخصر في السبب والابن في كثير من الاحكام  
 المشقة بالذليل وانما كل قول من اجازة اليوم اكلت لكم دينكم  
 لا يفتي ومن سب الایات والاختيار والسير والامار وجدان الله

احد منهم مع شريك الله تعالى في تقديري الله في الخلق واذا جاء  
هذه الله تعالى بطل نصره في كل ولو لم يرد من الله سبحانه رسول  
صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك وجبت الحلال التي كانوا  
عليها من الهجرة والجهاد ونصرتهم الاسلام وبذلك المبتغى والا  
وقتل الاباء والاولاد والمناجزة في الدين وقوة الايمان و  
اليقين القطع بتعديلاتهم والاعتقاد بتراحمهم وانهم <sup>مؤمنون</sup>  
من جميع الخائفين بعدهم والمعدلين الذين يحمون انفسهم  
وهذا مذهب كافة العلماء من يعتمد قوله ثم روى بسنده  
الى ابي زرعة الرازي عليه الرحمة انه قال اذا رايت الرجل يتبع  
احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم انه  
زيدي وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حق والقرا<sup>ن</sup> حق  
وما جاء به حق وانما اذى الينا ذلك كله الصيابة وهي الله تعالى  
عنهم والمنصفون لهم يريدون ان يخرجوا شيوخنا ليدخلوا الكتاب  
والسنة والجرح بهم اولى انتهى وقال الما<sup>زني</sup> في شرح البرهان  
في الصيابة عدول وغير عدول ولا قطع الا بعدالة الذين لا ر<sup>ع</sup>  
صلى الله تعالى عليه وسلم ونصروه وانتصروا النور الذي انزل معه  
واما عدالة كل من رآه عليه الصلاة والسلام يوما او زاوه<sup>ا</sup> اما  
اما جمع به لغرض وانصره فلا نقطع بها بل هي جملة وجود او  
عدما والي نحو هذا ذهب ابن الهادي الحنبلي في شذرات الذهب



وتقصير الشيخ صلاح الدين العارفي بانه في غريب يخرج كثيرا  
 من المشهورين بالصحة والرواية عن الحكم بالعدد الذكواني بن محمد  
 ومالك بن الحويرث وعثمان بن ابي العاص وغيرهم من وزاد عليه  
 عليه الصلاة والسلام لم يقع عنده الا قليلا وانصرف وكذلك  
 من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد ولم يرد مقيدا واقامته من  
 اعراب القبائل وفي ذلك ما بينه وذهبت الشيعة الى ان اكثر  
 الصحابة غير عدول بل روى سليمان بن قيس المرادي منهم في كتاب  
 وفات النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس عن امير المؤمنين  
 وعن غيره واحد عن الصادق ان الصحابة ارتدوا بعد النبي صلى الله  
 عليه وسلم الا اربعة وفي رواية عن الصادق الا ستة وسبب  
 ارتدادهم بزعمهم تقديمهم ابا بكر رضي الله تعالى عنه على علي كرم الله  
 وجهه في الخلافة وعدم علمهم بميثاق العذير الذي هو نص عندهم  
 في خلافة الايرك كرم الله تعالى وجهه بعد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بلا فصل وثبوت بزعمهم من روى في جميع الصحابة من  
 حضر العذير عنهم ومن لم يحضر واختلفت النبوة ولا فرق  
 بين نافي النبوة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونافي الخلافة  
 عن علي كرم الله تعالى وجهه فان كلاهما كافر وكذا الفرق بين  
 الاخلال بشان النبي عليه الصلاة والسلام والاخلال بشان  
 الايرك كرم الله تعالى وجهه في ان كلاهما كفر وقد حذا الجميع وا  
 الا اربعة او الستة ليشان رضي الله تعالى عنه فكفروا والمياد

بأنه ثمانية وخمسون هذا لا يوجب في غاية البطالان ونهاية  
الفساد لا يتجاوز عليه عدم إمكان اثبات مطالب مما من  
المطالب الدينية لأن الأول عندنا ريف كتاب وغيره <sup>بها</sup>  
وعندل أما الكتاب فمفلسهم العواين المرقدين وعاشاهم  
بوعهم وهم قد عرفوه واستفادوا كثيرا من آياته وسوره وغيره  
ترتيبهم وقد اواينهم ما فعلوا والقرآن الحق غير موجود في أيدي  
الناس وإنما الموجود في أيديهم المصحف المرفف الذي هو أشد  
تحريفًا من التوراة والإنجيل ومفلسهم أسوأ من تعلمها فقد  
روى الكليني عن سالم بن سليمان قال قرء وجعل على أبي عبد الله وأنا  
أه <sup>الله</sup> محروقا من القرآن ليس ما يقرؤه الناس فقال أبو عبد  
الله <sup>الله</sup> ما كلف عن هذه الفسادة وأقر وكما يقره الناس حتى يقوم القائم  
فاذا قام القائم فاقروا كتاب الله تعالى على حقه وفي كتاب الكافي  
للكليني وغيره أمثال هذه الرواية وعندنا يجوز أن تكون الآ  
الذكورة في هذا القرآن منسوخة أو منحصصة بما استقطبته  
أو بعضها منسوخا وبعضها منحصصا ويجوز أن يكون كل منها  
مبدلًا بغيرها بما يخالفه وأما الخبر فخاله عندهم أشهر من ناره  
علم وهو أيضا لا يدل من ناهل فهو أما من الشيعة ومن غيرهم وكه  
اعتبار غيرهم عندهم أصلا لأن منتهى مسانطهم في رواياتهم  
المرتدون المرفقون كتاب الله تعالى المعادون المعاندون للأصير  
كرم الله تعالى وجهه وسائر أهالي بيته وأما الشيعة فيقال لهم كون



الخبير في حق الله قول المعصوم او وصل اليه بواسطة المعصوم الذي هو  
 ووجهه واحد بعينه لا يشك ان الخبير كان الكتاب ساكنة عن ذلك  
 ومع هذا لا يمنع القسمة بين العقل واخر المعجزة عن زيادة المصلحة  
 ايضا وقوله على الخبر لا يشك ان هذه القوة الخفية ودونها المعجزة لم  
 ينسب اليها والاشياء انما يكون ايضا بخبر يدخول المعصوم من ان  
 في ذلك اجماع الغائبين لا بد من الخبر وفي ثبات عمده وجعل بعينه  
 بخبره او بخبر المعصوم الاخر الذي وصل اليه بواسطة المعصوم  
 وايضا كونه الخبر حجة متوقفة على نبوة نبي او امامه امام واذا لم  
 يثبت به بما جعله كيف يثبت هو وانما تزسا قطع عن عينه  
 الا منبأ وعندهم لان كتمان الحق والزور في الدين قد وقع من  
 نحو مائة الف واربعين الف الف الف الف الف الف الف الف الف  
 للمطالب بالاجماع واقام الاجماع في الالفاظ لان ثبوتها في  
 ثبوت الشرع واقام ثبوت الاصل لا يثبت الشرع وايضا كون  
 الاجماع حجة عندهم ليس بالاصالة بل كون قول المعصوم في ضمنه  
 فالله اعلم على قول المعصوم وثبوت المعصوم قد علم حاله وايضا  
 وقوله المعصوم في الاجماع لا يثبت انما بالخبر وقد مر انما فيه  
 واقام العقل والقسمة بما في الشرعيات او في غيرها اما في  
 الشرعيات فيجوز التمسك بها من وهم لا يقولون بغيرها  
 في غيرها ما يثبتون على خبره من شواهد الوهم والالفة والعمارة  
 والاعتناء في الخطا في الترتيب ونحوه والاعمال بخلافه

على من يثبت صفة وهم كسبي وامام يحكم بذلك ولا يمكن ان يكون  
الحاكم العقل الذي يهود الظاهر في ظاهر من حكمه كما ذكره يلزم ما يلزم  
على ان الكلام في الامور البرهنية لا غير والعقل المصنف عاجز عن  
معرفة تفصيله فهو ممكن للعقل الذي اذا كان مستقدا من  
الشريعة كان يكون اصل الحكم ما غودا من الشارع فحقها  
عليه ولما كان القياس يخط عنده هذه الخفة فقد رت ثلاث  
المعينة ويطرح حكم العقل وقد يقال انهم لو انهم واهية القضا  
كالمعروفهم فحقا لا يثبت الكلام في طريق ثبوت الحكم في الا  
المعتمدين عليهم وقد انفسد عليهم كل طريق كما لا يخفى والحاصل  
ان القول باورثاد كل الصيغ بترضى الله تعالى عنهم بعد وفاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابقوا واستتم مع ما ورد  
فيهم وعنهم ولاهم بالانتم عليهم اجماع من يؤمن بالله تعالى ورسوله  
صلى الله تعالى عليهم وسلم واليوم الاخر واظهر وشناقة هذا  
القول وبطلانه عندك عند بعض الشيعة زاعجا او ثاد كتابا  
المصواتر وعلماهم فقط كتابي بالصديق وعمر القاروق رضي  
الله تعالى عنهم واما العوام منهم فهم معذورون في اتباعهم با  
على ما انهم بل ان من العلماء من هو معذوروا ايضا كونهم  
مستضعفين في الارض كما يقدر على شئ ولكن بشرط ابتكاره  
في قلبه ما فعله القوم وكواهم من وموالاة الاميركم الله وحبه  
ولا يخفى انه من البطلان بمكان ايضا لما غير من كذيب الآيات



الذاتة على انهم افضل المؤمنين وانما سبحانه قد رضى عنهم وهم قد  
رضوا عنه ومنزلة الرضا غاية فقه العابدين وحدثنا الفقيه  
كما اوضحناه في التفسير لا يدك على الخلافه على الوجه الذي يزعمه  
الشيعة اصلا والا لزم الطعن بالامير كرم الله وجهه بتولك  
الانتهاض اطلب حقا انتفض له عين انتهت النبوة اليه عنده  
بعد وفاة عثمان رضى الله عنه والتقية التي تزعمونها مما لا وجه  
لازمتها اولاً وثالثها اخيراً ودعوى انه امر بالامرين حسبما  
وتعامر الا دليل عليها والشيعة بيت الكذب وقد ابطالنا  
القول بالنفي في روح المعاني وفي التفحات القدسية بما لا مزيد  
عليه ومن الناس من قال على فرض ذلك لا ذلك الخبز على الخلافه  
انا لا نسلم كفر من ارتكب خلافة غايته ما في الباب كونه مرتكباً لكبير  
ومرتكباً لكبير ليس بكافر الا عند الخواص وانت تعلم ان الشيعة  
بنوا القول بالكفر على ان الخلافه اخت النبوة فالاخلال بامرها  
كالاخلال بامر النبوة فحيث كان الاخلال بامر النبوة كفراً كان  
الاخلال بامرها كذلك وذلك غير مسلم ودون اثباتها خرط  
المقتاد والحق الحقيق بالقبول ان القوم رضى الله عنهم لم يرتكبوا  
في ذلك مكروهاً فضلاً عن حرام فضلاً عن كبيرة ونشهد لذلك  
حسن معاملة الامير كرم الله وجهه للخائمتين الاولين والامتنان  
لامرهما والنصح لهما والادب معهما والصلاة وراءهما والشأن بهما  
عليهما والرضى عنهما في حياتهما وبعد موتها فقد روى الامام المؤيد

بأنه يحيى بن عمار الشيباني أخر كتابه بطريق الجماعة في مباحث  
الاعراب عن سويد بن غفلة أنه قال حدثتني عن قوم يفتنون  
أبا بكر وعمر بن الخطاب فأنزلت عليهما كرم الله وجهه  
قلت لو أنتم يرون ذلك فتمروا بما أمرتوا على ذلك  
فقال فيكون بأمر الله سبحانه من ذلك وجهها الله تعالى ثم فتن  
الغالبين في رواية أبي بصير عن محمد بن المنصور ثم فتن علي بن الحسين  
فجاءت في رواية أبي بصير عن علي بن فضال عن علي بن فضال  
ثم خطب فقال الحمد لله الذي ذكرنا في رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وروايتي وصاحبتي وسيدتي فريسي وأبي  
المسلمين والبايعين ما يذكرون وعليه معاقب حبيب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالوفاء والجد في امر الله تعالى يا أيها  
يهيأان ومعاقبان ليري رسول الله صلى الله عليه وسلم كوا  
وابا ولا يحب كعبها حبا للمباري من زعمها في الله عز وجل ففتن  
وهو عنهما وافق والمسلمون راضون فما تجاؤوا في امرها وسبها  
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر في حياته وبعد  
موتة ففتننا على ذلك وجهها الله تعالى الذي فاق الحجة  
وبرا النفسه لا يحبها المؤمن فاضل ولا يفتنهما الا شقي  
مارق وجهها قريب ويقتنهما من الاخر الحديث وفي رواية  
عن الله تعالى من اخبر بها الا الحسن الجميل فانظر ففتن الله  
تعالى هذا المدح العظيم في الامير كرم الله وجهه على منبر الكوفة ومقر



الخلاف الذي يحصل في اعتبار التفتيح كما رأيت في بعض  
 بعض القائلين بأركانها والعبارة زيادة في إيرادها  
 سبحانه عند استبان عظيم وفي بعض البلاغ وهو من الكتب  
 عند الشيعة إن علياً كرم الله وجهه قال في كتابه إن  
 قوم الأوثان وداوى العليل وأقام السنم ذهب في الثوب أصناف  
 فيها وانقشورها أدعى الله تعالى طاعته وأتقاء بحقه وحمل فيكم  
 في حلقه فتشبهوا له في ذلك فيها الضلال ولا يستيقن اليقين  
 وقد حدث مؤلفه حفظاً لنفسه أبا بكر وأثبت بذلك فلان  
 ونائب الأوصاف إلا أبا بكر ولهذا الإبهام اختلف الشراح فقال  
 بعضهم هو هو وقال آخرون هو غير رضى الله تعالى عنه وأياً ما كان  
 فهو ما يلحق الشيعة الحجر وغاية ما أبا بكر عنه إن ذلك كان  
 لا يستلزم ظروب الناس فانهم كانوا يميلون إلى الشيعة غايته  
 الميل ولا يخفى على المنصفين في نسبة الكذب إلى المعصوم كرم  
 الله تعالى وجهه لغرضه في ترويح مقلوب الحصول بل كان اليأس  
 منه حاصل وفيه تضميع غرض الدين بالرة وحاشا ثم حاشا  
 الأمير من ذلك وفي العبارة المدح القاسق غيب الرب فما  
 ظنك بالكافر وأيضا الآية المشهورة تليق هذه التأكيدات و  
 المبالغات والاستهلال الذي زعمه الشيعة يحصل بدونها و  
 العبارات شتى وهو رضى الله عنه من أفضح الناس وأيضا في  
 هذا المدح تضليل الامة وترويح الباطل وذلك محال من الامام

بل انما اوجب عليهم بيان حقيقة هذا الحال بين يديهم هو جليل  
 اذ كرهوا الفلاس في ما يشبهون به الناس واجاب بعضهم الامامة  
 بان الله اذن من خلال رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بانتم هذا الراوي له وهو ان يقضى  
 هذا العجب من ان كان يمكن لغيره عليه الصلاة والسلام في زمنه  
 الشريف نفوس الاوتد ومعاودة الامم والافاق المسند وهو يقول  
 ان رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولى الناس  
 فيما تركه ورسول الله صلى الله عليه وسلم تمام يصحح بان  
 ويهدى الى طريق مستقيم هذا هو الحق العظيم والخطيب  
 الحكيم واجاب بعضهم بانهم يعرفون من هذا الكلام بجزء  
 التعريف بقرعة عثمان رضي الله عنه وانما ما يتجه منه  
 لان التعريف كان في كتابه من ان كتاب هذا الاسلوب  
 ما لا ياتي للتعريف ووجه التصحيح وهو ان الكون في شئ  
 وانصاه وجاء ايضا في النهج عن الامير كرم الله وجهه في  
 الصبر انه مطلقا كان اذا ذكر الله تعالى فاستجابهم حتى تنزل  
 ثيابهم وما دروا كما يريد الشجر يوم الريح العاصفة خفا من الغمام  
 وجاء للثواب والخيار من ذلك من طريق الشيعة عن الامير  
 كرم الله تعالى وجهه كثيرة ومن طريق الجماعة اكثر ولو آمنوا بها من  
 هذا الطريق اذ كانوا جاء مدح ابي بكر رضي الله عنه عن الامامة  
 رضي الله تعالى عنهم ففي كتاب كشف الغم في معرفة الامامة لعلي بن



يسمى المراد به على الاماين انه مسئلي الامام وهو في الصادق رضي الله  
 عنه عن علي بن ابي طالب قال قال الله تعالى انما جعل النبوة في  
 رضى الله عنه سيقم بالفضل فقال المسائل اقول هو الذي  
 الامام عن مكانه فقال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق  
 قالوا فما نحن لم نعمل له الصديق فلا صدق الله في قوله في الدنيا  
 والآخرة وفي ذلك من الموع ما لا يخفى فان مرتبة الصديق في  
 بعد مرتبة النبي كما اشبعنا الكلام عليه في التفسير والبيان  
 اقل من كونها صفة مدح فوق العدل فكيف يتأخر فقال  
 مع ذلك وغاية ما اجابوا به عما ذكره انه تقدير وهو كما كان  
 الاعى عندهم وقد بطلنا القول بما في غير موضع من كتبنا كما  
 اثبتنا اليه سابقا على ان الظاهر كون المسائل مرتبة في الموع  
 للتفريق بين ما هو في رضى الله عنه مما لا يثبت اليه وانما ثبت  
 بهذه الاخبار كون الصديق رضى الله عنه اهل الموع  
 الثاني وهو الخليفة الاول ثبت ان امر الخلافة لا يغير كما في  
 الشيعة وان الذي بايعوه وعزروه لم يرضوا به وانما هو الذي  
 هو الاحق بنسبته الا ان اهل البيت واهل بيته واهل بيته  
 الشيع من المعصومين ذلك المدح الجليل والثبات والبرهان  
 وزعم بعض الشيعة ان ما يوجب كفايها فقال الامير كسرى  
 وجهه واجابه ذلك من فروع جعل الخلافة في النبوة وهو  
 اظهر من اجاب محرمه بما يعترضه على الخلافة لغير ما هو

الاجمل ووقفه صنفين كلام كثيرا عند من الصحابة وغيرهم في ذلك  
سواء وسببنا في استدلالهم على ذلك مع رده في الفصل الثاني  
ان شاء الله تعالى واستدل بعض علماء اهل البيت في هذا الصنيع بعد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن ابن عباس بن مالك  
وجده بن ابيان مرفوعا ليروى عن ابي اناس من اصحاب الجوف  
حتى اذا رايتهم وعرفتهم انتم لم تجروا وقتنا قول يا ربنا يا ربنا  
صالحا فيقال انك لا تدري الحديث اوردك وقد وانه  
ناقول سمعنا من ابي الجواب عنه اولانا لا نسلم ان المراد بالاصحاب  
الاصحاب بالمعنى المتقدم فالصحيح المراد بهم مطلق المؤمنيين  
برسول الله صلى الله عليه وسلم المتبعين له وهذا كما يقال في الحديث  
ابن حنيفة رحمة الله تعالى اصحاب ابي حنيفة واهل بيته الشافعيين  
هكذا وان لم يكن هناك رواية واجتماع وكما يقولون في الحديث  
الموافقين لرفا المذهب اصحابنا مع انه بينهم وبينهم صلة بين  
المؤمنين وعبادتنا لغيرنا على من ذلك كما لا يخفى على  
وايدى بعضهم ان وقع في بعض الروايات اصبى ولم اورد وعلى هذا  
فالمراد من هؤلاء الاناس عصاة من المؤمنين ومعرفته صلى الله  
عليه وسلم انهم من اصحابنا من اعطوا ذلك فلو مع علمهم فتدجاء في  
الخبر ان عصاة هذه الاقضية زود يوم القيمة عن عصاة  
غيرهم كما ان طابعهم يتاؤون عن طابع غيرهم وجدتهم و  
رؤهم عن الجوف كان لا يبالهم وعقابا على ما صيهم ولحق





ما لهم وانهم في الدنيا المستقرين من النار فكيف ينزلون الصلوات  
 اصحاب فذات كل ما استشكل القول بهذا التجميع الصلوات في  
 الله تعالى عنهم بان الله تعالى حكم بعضه في البعض في قوله تعالى يا  
 ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا الآية فان جهود  
 المفسرين بل كلامهم كما قال ابن عبد البر على انها نزلت في الوليد بن  
 عقبة اشقر عثمان وهو الله تعالى عند الامم من بعثه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم مع رسالة الرضا المستطوع وكان بينه وبينهم ائمة  
 فلا مهربا باستقباله فحسب انهم عفا نوره فرجع وقال  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قد اوفوا وامنوا بالركوة  
 فتم عليه الصلاة والسلام بقتالهم فجاؤا معتذرين ونزلت  
 الآية فيها والله تعالى فاسقا وقد عده ائمة الحديث من الصحابة  
 رضي الله تعالى عنهم وحمل الحافظ العسقلاني عليه الرحم في القسم  
 الاول من الاعتناء الاربعة على ان قصته صلاة بعد رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس الصبح اربعاء وهو سكران <sup>مشهور</sup>  
 وفي كتب الاخبار وذكره وقصته بل قد رضي الله تعالى عنه له بعد  
 ان ثبت عليه شواهد كثيرة في الصحابين وهو اصح الكتب بعد  
 كتاب الله تعالى وذلك لما في العدة للفظها واجيب بان ليس  
 مرادنا من كون الصلوات رضي الله تعالى عنهم جميعهم عرو ولا انهم لم  
 يصدر عن احد منهم مفسق اصلا ولا ارتكب ذنبا قط فان  
 دون اثبات ذلك لفظ القناد فتدركات تصد منهم



المصنوعين ويتكبرون ما يجرونه عليهم وانكار ذلك مكابرة صفة  
 وهذا محض وجهه واراد الديات والاحاديث بل مرادنا انهم لم  
 يمتثلوا من هذه الناحية الى ان القران لا وهم طاهرين مطهرين  
 كما يكونون ببركة محبتهم للبعث على الله تعالى عليهم وسلم وجميع  
 آياته وبذلك انفسهم واسوا لهم في محبتهم وتعظيمهم له اشهد  
 التقويم على ما بينت كما يدل على ذلك الكتاب وتشهد له  
 الآثار وما ينص عن تعظيمهم له ما رواه الموافق والمخالفان  
 عروة بن مسعود لما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قضية  
 الكهنة وكلمة ثم رجع الى اصحابه قال لهم اي قوم والله هؤلاء  
 وفدت على الملوك وفدت على قيس وكسرى والنجاشي والله  
 انه مايت ملكا يعظم اصحابه ما يعظم اصحاب محمد صلى الله  
 عليه وسلم والله ان محمد خاتم الانبياء في كنف رجل منهم وذلك  
 بما وجهه وجلبه واذا امرهم بما يريدوا امره واذا توفوا  
 كانوا يقتلون على وضوءه واذا تكلم حفصوا واصواتهم عنده  
 مما يحدون اليه النظر تعظيما للاخر ما قال ولا يد على هذا

انما فتون لانهم هم من الذين انما تصاف بذلك  
 ولا يعلم ان هذا منصف بما ذكره في الرواة ليقال هل يرجع  
 الى الايمان ببركة ذلك وان ملكنا وجوده في مكان منصفنا  
 بما ذكره وقد عانت على الرواة في هذا من بعض النوق وقد يشهد  
 لما قلنا بقوله تعالى بعد ذلك الاية واعلموا ان فيكم رسول الله لو

يعلمكم في كثير من الامور الصالحة ولكن الله جيب اليكم الايمان  
 وتسمى قلوبكم وكرة اليكم الكفر والفسوق والعصيان  
 اولهاك هم الراشدون فضلوا من الله وتعتروا الله عليهم  
 حكيم فان الله تعالى قد اخبرني هذه الايات من سبحان جيب  
 الى كورة المؤمنين الذين لو اطاعهم وسول الله صلى  
 عليه وسلم في كثير من الامور المشكوكا ووقوا في المشقة و  
 الاثم الايات وزيتهم في قلوبهم وكرة اليهم الكفر والفسوق  
 والعصيان ومن اخبر سبحان عن هذا المشكوكا يكافره ويقتله  
 كما امر الله ان يذبحه ويذبحه في كورة الخاطئين الوليد رسول الله  
 تعالى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ظاهرا على تقدير ما  
 والاهل يوجب ما اخبر به كما لا يخفى وكما بقوله عز وجل  
 هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخبركم من الظلمات الى النور  
 وقوله سبحان فان الله سبحانه على رسوله وعلى المؤمنين  
 والذين هم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقوله جل  
 يهدى رسول الله والذين هم اشدا على الكفار وهداهم  
 نراهم كما يهدى يقضون فضلوا من الله ورضوانا الاية فان  
 فيها التفسير بالبحار المعبد للاستمرار والتجدي كما قيل هو  
 المقام واستمرار الانتقاء الذي هو من افعال القلب مما  
 يقضي بعدم استمرارهم على الذنوب ان صدر منهم كما قرده  
 بعضهم ولتظن في مجال واستشكال القول بالعدالة ايضا



بان كثير من الصبيات يفر من الزحف في عروقها <sup>حذرين</sup> <sup>تفوت</sup> <sup>منهم</sup> <sup>منهم</sup>  
 والفرار من الزحف من كثرة الكبار وبيان الكثرة منهم  
 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين اقبلت العيس  
 من الشام يوم الحجة كما قص الله تعالى ذلك بقوله واذا راوا  
 تجارة اولهوا الله ضوا اليها وتركوا قائما الاية وقد اخرج  
 هذا مخرج الذم فلا اقل من ان يكون مفسقا وبيان النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم طلب في مرض موته دواة وقرطاسا  
 ليكتب لهم كتابا بالن يضلوا به فابوا ان ياتوه بذلك حتى  
 قال عمر رضي الله تعالى عنه ما قال وكثر اللفظ فقال رسول  
 صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجوا عني فقد خالفوا امره عليه  
 الصلاة والسلام والله تعالى يقول واطيعوا الله والرسول  
 الاية وبيان مسيلاروي في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن  
 العاص ان قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال  
 انما نلت عليكم خزائن فارس والروم ابي قوم انتم فقال  
 عبد الرحمن بن عوف كما امرنا الله تعالى فقال رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم كل ابل يتنافسون ثم يتدابرون ثم  
 يتباغضون ثم يتطلقون الى مساكن المهاجرين فتحملون  
 بعضهم على رقاب بعض فان هذا صريح في وقوع التباغض  
 والتدابير والتباغض فيما بين الصبيات وذلك بنا في العدا  
 واجيب عن الاول بان الفرار يوم احد كان قبل

الذي قلنا كان بعد من هو موقوف عند دليل قوله تعالى  
 لقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم واما الفاروق  
 حينئذ فبعد تسليم انه كان فارا في الحقيقة معاتباً عليه  
 اي بعينه المخلصون بل انقلبوا وظفروا بدليل قوله سبحانه  
 ثم انزل الله سكتهم على رسوله وعلى المؤمنين وانزل جنوداً  
 لم يروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وعن  
 الثاني بان تلك القصة انما كانت في اول زمان الهجرة  
 قبل المنادى باباب الشريعة فلو وقع كما نوا معذورين  
 فيهم ولو لم يتوجهوا عليه ولم يمانتهم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم والائمة خا رقتهم من العتاب بطريق الوعظ و  
 التوبيخ في انهم قد اعقب ذلك الفعل انواع من الطاعات  
 والامتنان وان الحسنات يذهبن السيئات وعن  
 الثالث بان الامر من عليه الصلاة والسلام لم يكن الا من  
 باب الاستغناء وهو امر او شاي واصلاح ولم يكن الامر  
 ضرورياً وانما لفعله صلى الله عليه وسلم بعد مع خاصته  
 اهل بيته كما لا يخفى انهم وجهه فانه نفي عليه الصلاة والسلام  
 قبل بعد ذلك خمسة ايام ويؤيد ذلك كما قال غيره واحد قوله  
 سبحان اليوم اكلت لكم وينكم وهو ظاهر والخلاف عن الامثلة  
 كان ناشئاً عن محض المحبة والوداد دون الشقاق والعدا  
 لما وامن شدة مرضه عليه الصلاة والسلام ومثل هذه



الخالفه لا تعد فتقوا والا لزم فسق جميع الحاضرين ومنهم  
 على كبر الله وجهه ولا تأكل يد بالإجماع وقد وقع للأمر  
 الله تعالى في خصوصه مثل هذه الخالفه عام الحمد لله فإنه  
 كتب في كتاب الصلاة هذا ما عاهد عليه محمد رسول الله تعالى  
 فلم يرض المشركين بهذا العنوان وقالوا لو كنا نعلم انه رسول  
 الله ما حاربناه فامر عليه الصلاة والسلام ان يجرد ذلك  
 وبالغ فيه فلم يفعل حتى جاء عليه الصلاة والسلام بدهاء  
 بل وقع منه كرم الله وجهه ما يرى نشأ من ذلك فقد سمع من  
 يرافقه فتعقده ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب الى البيت  
 النبوي والبتول رضى الله تعالى عنها اليه وانظرها الصلاة  
 التي هي امرها ما فقال الامير والله انضى الاما كتب الله  
 لنا وانما انفسنا بيد الله لو وقفنا الصلينا فرجع عليه  
 الصلاة والسلام وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانفسنا  
 اكثر من حركه وقد رواه البخاري ايضا في صحيحه وامر صلى  
 عليه وسلم بالخروج من مكة لو كان الاطراف من الارض  
 وكلام عمر رضى الله تعالى عنه لم يكن الا لظلمه الحال عليه الناشئ  
 من كلام الجند وقد بسطنا الكلام على ذلك في كتابنا المنها  
 الذي سيمر في ذال الامام يروى عن الرابع بان الخطاب وان  
 كان للصبيان لكن باعتبار وقوع ذلك فيما بينهم وهو لا  
 يستدعي ان يكون منهم ويدل على ذلك ان الصبيان اتموا

مهاجرون او انصار والحديث صحيح في ان اولئك الفرقة  
 ليسوا مهاجرين والواقع ينفى كونهم من الانصار لانهم ما  
 حملوا المهاجرين على الجارية فتبين انهم من التائبين و  
 وقع ذلك عنهم فانهم حملوا المهاجرين على التناوب ولهم  
 كما لك بن الاشارة واضرابه وكلام تناقضهم واستشكك  
 ايضا بغير ذلك وايضا بما اجيبه واجابتم فعضوهم  
 عن جميع ذلك بالاطراف في العينة في العينة وانما ادعينا  
 العدالتينهم ومحمد بن مفضل بها في وقت من اعددهم  
 بسند عن سلمة بن عمار واذا وكثرة الايات والاخبار والاداء  
 الواردة في مدحهم الناطقة بقرينة ما اعاد الله تعالى لهم تفضي  
 انهم لم يذهبوا اليهم الا وهم طاهرون مطهرون فلا  
 ينبغي الخوض فيهم والظن بهم والذين جاؤا من بعدهم  
 يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان  
 ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين كفروا ربنا انك رؤوف رحيم  
 وهو في معنى الجواب الذي ذكرناه فيما تقدم عن الوليد رضي  
 الله تعالى عنه وزعم بعضهم كاضطراب الاولة عليه ان بينهم  
 عدولا وغير عدول وفصل في ذلك بانهم قسمان القسم الاول  
 من مات قبل الفتنه والقسم الثاني من مات بعدها فمن  
 تحقق زكاه لم يفسد من القسم الاول ولم يتحقق توبته  
 عن قليل ما هم حكم بفسده ومن لم يتحقق منه ذلك بان



تتحقق عند الصلح والمنازلة الحسن ان كان مستورا والكل  
حكم بعد الله ومن خالف الفتنه ولم ينص الامام الحق  
فان كان عن اجتهاد وكان من اهله فهو عدول وان كان  
مظننا في الواقع وكذا حكم من اغتزل الفتنين كان مستورا  
رضي الله تعالى عنهم ومن خالف ولم ينص الامام ولم يكن  
ذلك عن اجتهاد بل لمحض اتباع الهوى وحسب الرئاسة  
فهو فاسق الى ان يتحقق توبته واقا المظلمة وان فان  
كانوا قد قلده والباقي مع العلم بما ورد في حق الاميركم  
الله تعالى وجهه فمهم فسقة ايضا وان كانوا قد قلده واع  
الجهل فيقول بانهم عدول معذرون انتهى  
انت تعلم ان هذا القول خلاف المعنى الذي علمه عند اهل  
السنن فقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في  
الاصحاب الذين ادركوا الفتنه انه اتفق اهل السنن  
يعتد بهم في التجماع على قول شهادتهم ورواياتهم  
على التمام وانهم معذرون فيما صدق منهم وما صدق  
عن اجتهاد ويعلم من ذلك حكم من لم يدرك الفتنه  
ينبغي ان لا يخرج من جميع ما صدقوا وانما صدقوا عن اجتهاد  
وكذا اعتقد ان جميع الصحابة بالمعنى السابق المشامل  
اجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة مجتهدون ومع  
هذا القول لا ينبغي الخوض في احد منهم والقول بعدم

والتميز في الخطبة في ذلك عظيم وقد ايقن سبحانه  
 نفسه ما ليس لك به علم ولا يقدر لمن يعرف نفسه ان يكون  
 دون خلقه سليمان عليه السلام في الادب مع اصحاب  
 النبوة في اوقافه عليه وسلم الا انه مع قولها لا فواتها يا ايها  
 الذين آمنوا خذوا حذركم لا يضلكن سليمان وبنوده وهم  
 لا يشعرون فثبت بقولها وهم لا يشعرون حذارا من  
 قوتهم فثبت هذا الفصل فيهم على ذلك غاية الادب  
 والله تعالى العاقل الذي لا يضل  
**باب الفصل الثاني**  
 في بيان معنى الصبر ورضي الله تعالى عنهم وتلخيص الكلام  
 فيه ومبدأ حكم الصابرين وهو كالمعنى للفصل الذي  
 قبله اعلم ان الصبر ما اذا اولت الامس من الاختلاف  
 بين امرين الصبر في الكبرياء وفي الله تعالى عنهم ما وقع ومن  
 خلافه في الكبرياء وفي الله تعالى عنهم فخصان  
 الصبران في الصبر في الله تعالى عنهم والاصل الا  
 في ذلك فصل ففان رضي الله تعالى عنه وانكوا المشا من تلك  
 التي قضيت وانكوا ذلك ككبرية لا يلق لها من حالان الخبر  
 متواتر في جميع مراتبهم وتلخيص الاول انه لما قبل عما  
 رضي الله تعالى عنه صبر من اتوا جمع المسلمين فصار طلبة والزمير  
 وعاشته وكان قد لقيها الخبر وهي مقبلت من عمرتها نحو البهتر



فلما علم على كرم الله وجهه فخرجهم اغتصبهم من المدينة لئلا  
 يحدث ما يشق عصا الامم ففانوه وارسل ابنه  
 الحسن وحماد بن عماران اهل المدينة واهل الكوفة ولما  
 قدموا بالبصرة استعانوا باهلها وببيت مالها حتى اذا  
 جاءهم الامام كرم الله وجهه حاول صلحهم واجتماع الكوفة  
 وسعى المساعون بذلك فثار الاشرار ومنهم ثعلبة عثماني  
 رضي الله تعالى عنه بالخصي ورواينا ان الفرس في اليوم  
 وقامت الحرب على ساق وكان ما كان وانصر على كرم الله  
 وجهه وكان قتالهم من ارتفاع النهار يوم الخميس الى  
 صلاة العصر فقتلوا من جمادى الآخرة ولما نظروا على  
 رضي الله عنهم جاء الامم المؤمنين رضي الله عنهم فقالوا  
 الله لايت قالوا والله ما اردت الا اصلاح ثم انزلها  
 رار عبد الله بن خليل وهو اعظم دارنا البصرة على صفة  
 بنت الحارث ام طينة الطليحات وثارها بعد ثلاث و  
 روي عنده وجلس عندها فقال رجل يا امير المؤمنين  
 ان بالباب رجلين ينالان من عايشتنا فامر القضاة بن  
 عيان فكلوا احد منهما مائة جلدة وان يجردهما من  
 ثيابهما ففعل ولما ارادت الخروج من البصرة بعث اليها  
 بكل ما يقضي من مركب و زاد و مشاع واذن لمن يجام من  
 الجيش ان يبيع الا ان يبعث المقام وارسل معها اربعين

امرأة وسيرها انما جاء بها واما في اليوم الذي ارادته  
 فخرجت على كرم الله وجهه فوفقت على الباب ووضعت  
 اليد في الوتر فوجرت الناس ووضعت لهم وثابت  
 ايديهم لا يستطيعون دفعها الا والله ما كان يقضي  
 بين علي رضي الله عنه في الفقيه الا ما يكون بين النبي  
 واهله واولاد النبي فقال علي كرم الله وجهه  
 والله ما كان يقضي وبينها الا في البيت وانهما  
 صلى الله عليه وسلم في الدنيا والخرة وسأله  
 هو في اميال او يخرج بينهم من غير ذلك اليوم  
 رضي الله تعالى عنها بعد ذلك اذا ذكرت ما وقع فيها  
 من نيل خيرها ففي هذه المعاملة من الامور كرم الله  
 وجهه دليل على خلاف ما يزعم الشيعة من كرم الله وجهه  
 رضي الله تعالى عنها وفي ندمها وبكائها على ما كان دليل  
 انها لم تذهب الى رتبها الا وهي نقيض من خيار تلك المعركة  
 على انه في كلامها ما يدل على انها كانت حمنة النسوة  
 من ذلك وقال غير واحد انها اجتهدت ففعلت كذا  
 اخطأت في اجتهادها ولا اثم على المجتهد المخطئ بل الامر  
 على اجتهاده وكونها رضي الله تعالى عنها من اهل الاجتهاد  
 بما لا يوجب فيروا في وقت في بيوتكم انهم خطا بالنساء  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تاتي ذلك اذ ليس المراد منها



الا يا كيد من التستر والحجاب الا لما اخرجت صلى الله عليه  
 وسلم بعد نزول الائمة البر والبرقة مثلاً ولما جاز خروجه من  
 ذلك ولا لعبارة الركوع والاقارب والسفر لا ينافي  
 التستر والحجاب كما لا يخفى على ذوى الالباب نعم قالته  
 الشيخة انه يبطل اجتهاد هذا من صلى الله عليه وسلم  
 قال يوماً لا زواج كافي باحدكث تبينها كلاب الحروب  
 فإياك ان تكون يا حبراء والحروب كجعفر منزل بين  
 البصرة ومكة وقد نزلت عايشة وبغتها كلاباً وقد نزلت  
 الحديث وهو صحيح في النهى ولم ترجع والجواب عن ذلك  
 ان الثابت عندنا انها لما علمت ذلك وتقدمت من محمد  
 ابن طلحة فهتت بالرجوع الا انها لم توافق عليه ومع هذا  
 شهد لها مروان بن الحكم مع ثمانين رجلاً من رها  
 تلك الناحية ان هذا المكان مكان اخر وليس محروب  
 على اياك ان تكون يا حبراء ليس موجوداً في الكنف  
 المقول عليها فيما بين اهل السنة فليس في الخبر نهى  
 صحيح ينافي الاجتهاد على انه لو كان لا يرد عهداً وايضا  
 لانها اجتهدت فسارت حين لم تغفل ان في طريقها  
 هذا المكان وحيث علمت لم يمكنها الرجوع لعدم الموا  
 عليم وليس في الحديث بعد هذا النهى امر بشئ  
 لتفعله فلا جرم نزلت على ما قصدت من اصلاح ذات

البين المأمورة بربلا شبيهة وقد شبهه حالها رضي الله  
 عنها في ذلك مجال شخصي بل من بعيد طفلا يريد ان  
 يقع في بر فسي لم ينعده من ذلك فربلا شعور بين يدي  
 مصبل فانه يذ صبت لما تشبه لا تشجع لم يحصل للزلا  
 ما وقع وفانه تخلص من الطفل المأمور به واما طلحة و  
 الزبير رضي الله تعالى عنهما فلم يموتتا الا على سعة الامام كرم  
 الله تعالى وجههما اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن فخر  
 انه قال مررت بطلحة يوم الجمعة في آخر من فقال لي من انت  
 قلت من اصحاب امير المؤمنين علي رضي الله عنه فقال البسط  
 يدك ابايكم فبسطت يدي فبايعني وقال هذه بيعة  
 علي وفاطمة ونفسه فاقبلت عليا رضي الله عنه فاخبرته  
 فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم  
 ابي الله سبحانه ان يدخل الجنة الا ويسعني في عنقه واما  
 الزبير رضي الله تعالى عنه فقد ناداه علي كرم الله تعالى وجهه و  
 خلافة وذكره قول النبي صلى الله عليه وسلم له انك اذن  
 عليا وانت لم ظالم فقال لقد اذكرتني شيئا انسانا لا  
 لا جرم لا اقاتلك ابا فخرج من المسكرين نادوا وقتل  
 بوادي السباع من ظلموا فبلى عبيد بن جرفون وقد روى  
 الموافق والمخالف انه جاهد بسيفه واستأذن علي امير  
 كرم الله وجهه فلم يأذن له فقال انا قاتل الزبير فقال









امير الامير كرم الله وجهه بانه الذي وليس على قتل عثمان  
رضي الله عنه وكان كرم الله وجهه قد تصرف بسلاحه

فقال لذلك فائدهم

الاما لليل لا يغور كواكبها  
بنو هاشم ردوا سلاح ابن

بنو هاشم لا تغلونا فانه  
وانا واياكم وما كان منكم

بنو هاشم كيف التباعد بيننا  
لعمرك لا انسى ان روى قتله

هم قتلوه كي يكونوا مكانه  
وكان الامير كرم الله وجهه يلعن القتل ويقول يا معونة

لو نظرت بعين عقلك دون عين هوالك لرايتني ابر ان الناس  
من قتل عثمان وتصرفه رضي الله عنه بسلاحه لانه كان من

الاشياء الراجحة الى بيت المال وحكمه اذ ذلك كحكم المدافع  
في زماننا في ان حق التصرف في ذلك للامام ثم انه قد

وقع الحرب بينهم مرارا وبقي كرم الله وجهه بصفتين قلته  
اشهر وقيل سبقه وقيل تسعته وجرى ما تشيب منه المروء

ويسترون له حرب البسوس وليلة الهزيم مرها شهيبي  
والا الامر الى الحكيم وحدث من ذلك ما اوجب نزل

القتال مع معونته والاشتغال بامر الخوارج وذلك تفيد

الغرض من العلم واهل السنن الا من يشد يقولون ان عليا  
 كرم الله تقا وجهه في كل ذلك على الحق لم يقفوا عنه قيد شعرة  
 وان مقابله في الوقتين محفوظات باثباته وليسوا كانوا  
 خلافا للشيعته والافاسقين بخلاف الكهنة اصحاب عمود  
 عبيد من المنزلة ولين شدة من اهل السنن ولا ان احد  
 الفريقين من علي كرم الله وجهه ومقابله لا يبينه فاسق  
 خلافا لاول اصحابه واصحاب بن عطاء المنزلة اما  
 ان الحق مع علي كرم الله وجهه ففقي عن البيان واما كون  
 المقاتل باغيا فلا ان الخروج على الامام الحق نهي وقادح  
 انه صلى الله عليه وسلم قال ورح عمار قتلتم الفئة الباغية  
 وقد قتلتم عسكرو معوتة وقوله حين اخبر بذلك قتله من  
 اخرجته مما لا يلهتني والاصح ان يقال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قاتل حمزة واصحابه من قتل مع علي  
 الصلاة والسلام وكذا قول من قال المراد من الفئة الباغية  
 الفئة الطالبة اي لدم عثمان فلا يدل الخبر على البغي  
 بالمعنى المذموم واما كون ليس بكافر فلا في فتح البلاغ ان  
 عليا كرم الله وجهه خطب يوما فقال اصبينا نقاطل  
 اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزين والاعوجاج  
 والشبهة ولقوله تقا وان طائفتان من المؤمنين  
 اقتتلوا فاصليوا بينهما فان بقت احدهما على الاخرى



فقالوا الذي ينبغي في حق الامارات ان تامة فاعطوا  
منها بالعدل وانما هو الذي اقره الله في الكتاب من نعمته  
لانه تعالى الوائدين المتطهرين من ذنوبهم وانما هو السلام  
عليها واجاب بعض الشيعة عن الامارات في حق الامارات  
الذين يسمون بعضهم من بعض دون التمسك بالامارات والذين  
عليها والخطاب فيها للامارات ان يعطوا من الامارات  
من المؤمنين انما هو انما هو انما هو انما هو انما هو انما هو  
من نعمته ولا يخفى ما في هذا الجواب من الغرور وعدم نفعه  
للمؤمنين اصل لان الامارات ليست من الامارات والذين  
انما هو ضرورة فانهم واستعملت في حق الامارات  
لانهم كرم الله وجهه صلى الله عليه وسلم والذين  
والذين الامارات من الامارات من الامارات والذين  
صلى الله عليه وسلم كرم الله وجهه صلى الله عليه وسلم  
حيث على ايمان ويقصد كرم الله وجهه صلى الله عليه وسلم  
من حيث الكفر والعتق وانما هو انما هو انما هو انما هو  
الاول لم يروه منا الا ابو جعفر في رواية عن الصادق عليه السلام  
في ذكره الطوسي المروي عن بعض الشيعة وهم بيت الذهب و  
الكثر وانهم زنادقة كسبها اذ الامير وفضل الله عنهم كما يشهد  
بذلك الكافي وغيره وعلى تقدير صحة الرواية لا يخفى لانه  
خارج مخرج التهديد والتقليظ بليل ما حكم به الامير كرم

الله وحده من بقاء اهل الشام واخوتهم والاسلام  
 ومثل ذلك كثير في الكتاب والسنة او يخص الحرب بما كان  
 كثر الخواص مما ذكرنا من بعض معاداة وانكارنا الا  
 للخلافه باعتبار الدين وذلك كمنه من كل مؤمن وادلت  
 التخصيص اكثر مما ان يخص وقال بعض كما شك ان التخصيص  
 المقصود في الآيات كونه اسد فكانه قيل جربك كجرب  
 فان كان الحرب غير المصدر بالمعنى اللغوي لانه على وجه ان يكون وجه  
 المشبه الوجوب اي ان جربك لمن جاربك وبني عليك من  
 المؤمنين واجب عليك كجربك لمن جاربك من الكافرين و  
 اشترى المشركين في الوجوب لا يستند في اشترى المشركين  
 بصيغته اسم المفعول في الكفر وهو ظاهر وان كان المراد  
 المصدر بالمعنى اللغوي لانه على وجه المشبه كونه حراما و  
 هذا لا منداه ولا ينهين كونه كفرا وهو اعم من منع كون  
 حرم الرسول عليه الصلاة والسلام كفرا فقد قال سبحانه  
 لم تضلوا فافترجوا جوب من الله ورسوله فانها نزلت في اكل  
 الميتة وهم ليسوا بكفار وقال جل وعلا في قطاع الطريق انما  
 جزاء الذين يجارون الله ورسوله الاية وليرحم الشبيبة  
 كونه ايضا وفيه فاعلم في وجهه وبيان الخبر الثاني كما  
 في قوله عز وجل فاعلموا ان الله قد اخذ من المؤمنين  
 ثلث اموالهم فاعلموا ان الله قد اخذ من المؤمنين  
 ثلث اموالهم فاعلموا ان الله قد اخذ من المؤمنين



وانما انما في الخبر السابق والخبر الأخير بقاء مسدود كون  
 تسلية ان الحرب بقدرها ريبا للانسان من خبرها  
 فخلافة كما لا يخفى وقرايد كما ان الموارب غير كما في الخبر  
 رضى الله تعالى عن معونه وهو مما لا مجال لانكاره وهو  
 المنقضى وما هو في فصول الفقه من الامامية انما هو المصالح  
 بين رضى الله تعالى عن معونه وبين معونه ففقال ان معونه  
 فاذ عن مخالفة وبقية الصلح الا انه وقطع الفتنه وقد  
 كنتم يا معقون على ان تسالوا من صلحنا ونحوها بلوا من حاربي  
 ورايت ان عمن وراء المسلمين خبر من سلفكم اولم ارد بذلك  
 الاصله كما انتهى وفي هذا دلالة ظاهرة على اسلام القرية  
 المصالح وان المصالح لم تقع الا اختيارا ولو كان المصالح  
 كما في الما جاز ذلك وما صح ان يقال فظرت الصلح الا انه  
 قطع الفتنه ثم فقد قال سبحانه وتعالى وقادلوهم حتى لا يكون فتنه  
 ويكون الدين كله لله ويدل على وقوع ذلك اختيارا ايضا ما  
 رواه صاحب الفصول عن ابي مخنف من ان الحسين رضى الله  
 كان ينادى كرامة الصلح ويقول لو قرأني كان احب الي مما  
 فعله اخي فانه لا معنى لهذا الكلام لو لم يكن وقوع الصلح من آية  
 رضى الله تعالى عنها اختيارا فان الضرورات تبيح المحظورات  
 وهو ظاهر وبعد هذا كله قد ثبت عند جميع ان معونه رضى  
 الله تعالى عن معونه على ما كان من من المقاتلة والى على الامير

كرم الله وجهه وانفق ان يكي عليه كرم الله وجهه فانه يخرج  
 ابن الكوزي عن ابن عباس قال قال عروة بن ابي بصير  
 عليا فقال او تعفيني قال بل ارضف فقال او تعفيني قال لا  
 اعفبك قال اما اذا لا بد فان كان والله بعد الذي  
 شهده القوي يقول فصارا وحكم عدلا يتغير المظلم من  
 جوانبه ونطاق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا و  
 زهرتها ويستأنس بالليل وظلمته كان والله عزير الـ  
 طويل الفكرة يقلب كفة ويخاطب نفسه بعجم من  
 اللباس واخشن ومن الطعام ما خضب كان والله  
 كما حونا بحبيننا اذا سالناه ويثدينا اذا اتيناها و  
 بانينا اذا دعونا الى ان قال لا يطع القوي باطله  
 ولا يساس الضعيف من عدله فاشهد يا الله تعال عند  
 ايمتي بعض موافقة وقد اذني الليل بحروف وغارت  
 نجومه وقد مثل في مجاميع قابضا على كبحته بقليل قليل  
 المسلم ومكي كجاء الخريف فكانت اسمهم يقول يا دنيا  
 يا دنيا اني اترخت ام في تشوقت هيهات هيهات  
 غري غري قد بقتك تلاما لا رجعت اليك ففرك  
 ففهمي وعيشك حقيير وخطرك كبير آه من قلعة الزاد  
 وبعد السفر ووحشة الطريق قال قد رقت وموع وهو  
 فما ملكها وهو يفسد بها بلور وقد انفق المزموم بالبحاء



ثم قال دعوته رحم الله نفا ابا الحسن كان والله كذلك  
فكيف من ذلك عليه يا ضارا فقال خزن من فبح ولدها في  
جبهها فلا ترو في غيرتها وكا يسكن غيرها انتهى وما يذكره  
المؤرخون من ان دعوته رضي الله تعالى عنه كان يقع في ذلك  
كرم الله وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه وتكلم بما  
يتكلم في شأنه مما لا ينبغي ان يقول عليه او يلتفت اليه لان  
المؤرخين يتقلون ما خبت وطاب ولا يميزون بين الصحيح  
والموهوم والضعيف واكثرهم عاطب ليل لا يدرك  
ما يجمع فالاعتقاد على مثل ذلك في مثل هذا المقام الخطر و  
الطريق الوعر والمهم القفر الذي تضل فيه القطا ويقصر  
رويه الخطا مما لا يليق بشان عاقل فضلا عن فاضل وما  
جاء من ذلك في بعض روايات صحيحة وكتب معتبرة ومجتمعة  
فينبغي ايضا التوقف عن قبوله والعمل به سيما لان  
معارضات مثلها في الصحة والثبت على ان من مسلم من  
التعصب وبرء من وصمة الوقوع في اصحاب رسول الله  
الله عليه وسلم حمل ذلك على احسن المحامل واوأمعها  
بم الطعن عن اولئك السادة الامائل والله تعالى الهادي  
الى سواء السبيل **وما الفضائل الثالث**  
ففي بيان حكم بيت الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين  
وهو المقصود في الحقيقة من هذه الرسالة ان اعلم ان

السب في اللغة الشتم ويكون بكل ما فيه تنقيص وله  
 مراتب متفاوتة وجميع اهل السنة ائمة مطلقا في حق  
 الصحابة رضي الله عنهم منتهى عنه وانما الخلاف في كفر  
 وتكبير وسنم لم فرمما ان شاء الله تعالى الحق في ذلك و  
 اللعن مثل السب بل هو اوهى وامر وقد يقال لسب  
 ايضا في النباين الاثر اصل اللعن الطرد والابعاد  
 من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء انتهى والشيعة  
 جوزوا السب واللعن على اكثر الصحابة ومنهم من كتم  
 النهي وهو ثمة عنهم حديث الفديرو كذا من حارب الامير  
 كرم الله وجهه كما يشترط طمحة والزبير ومعونته وعمر بن  
 العاص واخراهم بل اعتقدوا ان لعن هؤلاء وسبهم  
 من اعظم العبادات واقرب القربات وذلك من الضلالة  
 بمكان فقد صححت احاديث كثيرة في النهي عن اللعن مطلقا  
 حتى لعن الجوانات وصرح بعض الحنفية بان لعن الكلب  
 من وجه كثر وقد تواتر عند الفريقين نهي الامير كرم الله وجهه  
 عن اهل الشام فما ظنك باصحاب النبي عليه الصلاة  
 والسلام بل يكبارهم رضي الله عنهم الذين ورد في حقهم  
 من الايات البينات ما ورد وانثى عليهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بما لم يثن على احد من ذلك قوله سبحانه ان  
 الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك هم



المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين آمنوا  
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم اعظم  
 ورضواناً عند الله وأولئك هم الفائزون يبشرونهم ربهم برحمة منه  
 ورضواناً وخطوات لهم فيها لهم مقام خالدين فيها أولئك  
 الله عنده أجر عظيم وقوله عز وجل والسابقون الأولون  
 من المهاجرين والانصار والذين أتواهم باحسان رضي  
 الله عنهم ورضوا عنه الآية وقوله جل وعلا لقد رضي الله  
 عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية وقوله تعالى  
 ونفخ الصور والذين آمنوا وهاجروا بأموالهم و  
 أنفسهم وأولادهم يخبرناهم وأولئك هم المفلحون الآية  
 وقوله سبحانه لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل  
 أولئك أحفظ من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا  
 وعد الله الحسنى والله ياتعجلون خير الميعاد ذلك من الدنيا  
 التي لا نحصى ومثلها الاخبار والواردة فيهم عمومًا وخصوصًا  
 والامساع للخصيص الذي يرضه الشيخة بوجه من الوجوه  
 كما لا يخفى وليس لهم ان يقولوا بالردة والعياذ بالله تعالى  
 علمت وان قالوا انهم ارتكبوا من الذنوب ما سوغ لعنهم و  
 ان لم يكن كفرًا فان مسوغ اللعن ليس مخصوصًا به ردًا  
 بل لا نسلم ارتكابهم لذلك ودون اثباته فخط الفناء  
 على فرض التسليم قد قدمنا ان الصحابة رضي الله عنهم

لما من الله تعالى عليهم من شرف حبيبة النبي صلى الله عليه وسلم  
 وهدى النفس والموالي والاولاد من يدبر مع صدف  
 الشبه وخار من الخرمه وشدة الحجة لا يصرون على ذنب  
 فصاروا يمشون كأنهم يمشون فاذ هو الذي ربهم الا منوبه  
 تصوح طامع من الايام مكفرا عنهم ما يقضون الملازم  
 فلم يتحقق فيهم حال السبب واللعن والعياذ بالله تعالى  
 يسوع في الله واعتبارها كان لوضع لا تقضي هو ان سب  
 مثل هذا بعد سليمان وعنى الله عنها فاتها كما قيلت  
 يسيل كما في الشبه لا يجوزون ذلك فيها الا في  
 من المعصية المواليين للامبركهم الله وجهه وبالحج اذا اعتيد  
 فبعض من الذم واللعن في غاية الضعف وهو في  
 عظيم ومن ذلك صفة اطلاق الكافر مثلا على كثير من المؤمنين  
 وهو كاذب وقد قال سبحانه وتعالى في الاسم الضعيف  
 بعد الايمان وايضا الوارد في لعن الكافرين لبعض القريب  
 اعتبا وعنوان الذنب ومفهوم الوصف كالتاليين و  
 كالتاليين ومن القصد الى احد مخصوص مما صدق عليه  
 المفهوم كزيد الظالم وغيره الكاذب فيقول لعن الله الظالمين  
 ولعن الله الكاذبين مثلا دون لعن الله تعالى زيدا وعملا الظالمين  
 والكاذب بل فيصنعوا على من لعن كافر بعينه لم يتحقق منه خبر  
 المحصوم مؤتمرا على الكفر كابي جهل وابي لهب وقول صلى الله





ما يبرهنه في كان الإيمان ثابتا لا يفتقر إلا إلى التمسك والاستغناء  
 وروى المسبب واللعن وقد استدل بعضهم بصحابة النبي  
 عن اللعن بقوله سبحانه واستغفر لذي النبال والمؤمنين و  
 المؤسسات بناء على أن الأمر بالشيء نهي عن ضده كما ذهب  
 إليه الإمامية وبأنه لا يفتقر إلى صفة من صفة تعالى  
 عنهم مما لا يفتقر إلى ينسحب فيه كمشات أو يتنازع فيه  
 اثنان وأطلق غير واحد القول بكفر تركيب ذلك لما  
 من انكار مقام الإجماع عليه قبل ظهور الإمامية من صلوات  
 وشرقيهم وعصاة من المنزلة من الكتاب والسنن والآثار  
 على أن لهم الزلفى من ربهم ومن هنا كفر من كفر الرافضة  
 واستدل الكفرهم أيضا بما رواه البيهقي في دلائل النبوة  
 بسند حسن عنده صلى الله عليه وسلم أنه قال يخرج قبل  
 قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرضون الإسلام  
 فاقبلوه فانهم مشركون وأشار إلى ذلك الصريح في  
 فضيلة التوحيد النبوية بقوله  
 وكذا الأخبار بسبب صحابه ما لا يصح عليه من عقوبات  
 على بقوم يجهلون بسببهم من كل غير فاحش لسان  
 وروى عن الإمام مالك أنه قال من تشبه أحدنا من صحابة  
 النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر أو عمر أو علي أو مصعب أو  
 عمر بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل ولم



يؤول له وفي لفظ يقتل من كفر الصحابة رضي الله عنهم  
 كقولهم او واحد منهم كقول من كفر مسلما فقد كفرنا بالملك  
 بالصحابة رضي الله عنهم اساس الاسلام وعباده وذهب القاضى  
 حسين الى ان سب الشيعين كفر وان لم يكن بما فيه الكفاية  
 والى ذلك ذهب معظم الخفية والاصح من هذه الاشياء  
 ان السب بما فيه الكفاية الصحابة رضي الله عنهم كفر وهو  
 السب الذي اخذوا به عبادة شيعة زماننا وبيع عليه  
 الكيلية من الشيعة ايضا فعلى هذا لا ينبغي كراهة  
 بوقاب في كفرهم بناء على ان سبهم للصحابة بما فيه الكفاية  
 وبما نشأه رضي الله عنهم وبما روي من كفرهم بعضهم  
 وهو كفر ايضا كما صحح به الطحاوى وغيره واستدلوا  
 بعض الائمة بقوله تعالى في حقهم ليغضبهم الكفر وكذا  
 استدلوا لا بد منهم وهو كفر ايضا كما لا يخفى وفي الانواع  
 لو استعمل ايذاء احد من الصحابة كفره في الاعلام ان  
 استعملوا الايذاء غير الصحابة من المسلمين ككفرنا بظنك  
 باستعمال ايذاءهم رضي الله عنهم وكذا يلزم ذلك بسب  
 انكار خلفاء الخلفاء منهم وفي البرازيد ان من انكر خلفاء  
 ابي بكر رضي الله عنه كفر في الصحيح وان من انكر  
 خلفاء عمر رضي الله عنه كفر في الصحيح والاصح وفي  
 التاثير خاتمة مثل ذلك والذي يفر من الشيعة اليوم

المنع كغير الصحابة الذين كثروا الفتن ولم يبايعوا عليا  
 كقول الله ورسوله بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم  
 يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله عند ذلك وكذا المنع بعضهم  
 واستدلوا بالبراءة وانكروا خلافة الخلفاء الراشدين منهم  
 واليهما انت علي سبهم وانكروا خلافتهم على الناس  
 وفداهم من الغناصبي الاورقة من الخنفية والمالكية  
 المشاهير والخصا على القول بسبكم المنصفين واليهما  
 ودعي من بعضهم من ان السبابه يضر بها وينكروا الاشبه  
 وهو على ما اذا لم يكن السبب مما يوجب تكفيرهم وهو الله  
 عنهم وكان خاليا عن دعوى بعض وارثه واستدلوا  
 ابناءه وليس مراده ان حكم الساب مطلقا ذلك كما لا يخفى  
 على المنع وذكر صاحب الفتح الاثني عشر في عمليه الرحمن  
 ان الصحابة رضي الله عنهم الذين اتفق عليهم الله تعالى كانوا  
 على النبي وهم الذين ولعوا بالرضنة بسبهم وبعضهم مثل  
 الا نبياء عليهم السلام في ان سبهم وطعنهم من الصحابة  
 وكان في حق كلهم فدية من غيره ثم ينبغي ان يعلم هوذا فقه  
 وهو ان سبب الانبياء عليهم السلام والمطعن فيهم في  
 بالله تعالى انما هو حراما وكفى الا ان وجه السبب وهو العيا  
 والكفر لا يوجد في اولئك الكبار والذين يفتن بالرضنة  
 وانما الموجود فيهم مما يوجب تعظيمهم وتكريمهم وتوقيرهم



والشكر والحمد عليهم والمجاهد الحسنين لهم ومن علمهم من  
جماعة المؤمنين الذين ثبتت نعتهم وتكبرهم ومغفرة  
نفوسهم وتكفير سيئاتهم بنصوص الكتاب الجيد فيهم في  
حكمهم كحالهم في حجة السبت والظعن والتحقير والافتقار  
عائنه الفرق بين الفريقين ان الانبياء لم يوجد فيهم  
اصلا ما يوجب هذه الامور وهو الاثام وجد فيهم فانعدم  
والمعدم بالعدم الطاري كالمعدم بالعدم الفطري  
في هذا الباب ولهذا كانت نسبة الذنوب السالفة اليه  
عنده ان التائب حراما فان التائب من الذنوب كان  
ذنب له وليس لعوام الاثمة من عدا الصحابة رضي الله عنهم  
هذه الميزة كانت تكفي سيئاتهم ومغفرة ذنوبهم امس  
معلوم لنا بالقطع من الوحي والتنزيل وقبول طاعتهم  
وتعلق رضاه الله تعالى باعمالهم على الخصوص من متيقن  
ايضا انهم رضي الله تعالى عنهم منو شطون بين الانبياء  
والاثر وايضا ان يحصل احد من غير الصحابة وان كان  
طبعاً متقياً الى رحمة الله اصل انتهى وهذا كلام حسن  
وهذا ما يد لنا ذكرنا من ان اعتبار ذنب مغفور في مقامه  
المستغفر وهذا اجمع السادة الصوفية قدس الله اسرارهم  
من المقادير والنقش منة والجنسية والكبروتة و  
الاسموية رتبة وغير ذلك على وجوب محبة الصحابة كبارهم

وصغارهم وتكريمهم وتوقيرهم واعتقاد انهم افضل البشر  
 بعد الانبياء عليهم السلام ومعرفة نسبتهم وطعنهم وان  
 ساجدهم وطاعتهم من الضالين الخامس من كتاب الفقيه  
 المنسوب كحضرة الفوت الرباني والمبطل المهداني  
 قطب دائرة العارفين ومرتب المسترشدين والسالكين  
 المحبوبين المبيحان في حضرة الشيخ عبد القادر الكيلاني  
 قدس سره وغيره ما ينادى على ذلك باعلى صوت بل  
 صرح قدس سره بل فيها بتشبيه الراضية عليهم السلام  
 بعباد اليهود واليهود وهو ظاهر في افعالهم ومن  
 تشعبت القوم قد تشعبت اسماؤهم راجع اشد الخلق حسنا  
 للاجتهاد بسبب الله صلى الله عليه وسلم باسمهم والكرام  
 بفضائل الراضية الطاهرين فيهم فخران الصوفية نوع  
 اختصاص جعل لهم الله وجهه حتى شاع ان الصوفية على  
 لما ان سلاسل الطرائق منتهية اليه واردة عليه فهو  
 باب الولاية وابل الاورشاد وتبخرهم هذا الى الابتداء  
 وتفتحه من الصيانة الكرام ورضي الله تعالى عنهم ومن  
 نسب اليهم ذلك وما شاهد فقد ضل ضلالا بعيدا  
 واذا الخطيب خيل بما ذكرنا ظهر لك ان من سب او طعن  
 او يفضي او كثر احد من الصيانة ورضي الله تعالى عنهم لا سيما  
 كبارهم كما خلفاء الراشدين وزعم كل ذلك عن واحد



من اهل السنة والجماعة فهذا عظم الفرية بغير وجه كذب لا  
 واحد الامور التي ميزت اهل السنة عن المشقة منهم  
 اصحاب نبيهم عليه الصلاة والسلام وتعلمهم ما فهمه  
 قولهم فيهم انهم افضل البشر بعد النبيين والذين بعدهم  
 عنهم اجددين لانما عليه الشيعة من بعض قولهم  
 وقولهم فيهم انهم شر الخلق ولعنهم وسبهم في كل وقت  
 وجين ولم يستثنوا احدا من ذلك اهدا سوي سواه  
 سبحانه وما قام به ذلك وبالله ان تستحل الميت  
 لاهل السنة في الكذب مثل قول القائل الضئيل المحض  
 والاربع فروع والثلاثة دوح وشريك الباري  
 في الامكان الخاضع ونحو ذلك ولا ينبغي ان ينادى  
 باسم ما ذكر من تلك الفسنة على قول اللفظ الله على  
 الكفار بين لظهور كذبهم وعنادهم عن البيان عند من  
 معنى لفظ اهل السنة والجماعة هذا الكلام في حق  
 كل من سب من سب من سب الله تعالى واكفاره ولعنهم  
 ايضا كقولهم وقد صنع الامام مالك بان من  
 قال الله تعالى في كتابه وكفر فلي وبعث من الرواية  
 ان من كفر فله كفر وكلامه قال جعل الله كذا  
 كذا فيهم فانه من كذا والاصحاب رضي الله عنهم وكان  
 انما ياب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في مسلم

وفي حديث مسنده حسن كان موهوبه يكتب من روى  
رسول الله عليه الصلاة والسلام قال المدايني كان  
زيد بن ثابت يكتب الوحي وكان موهوبه يكتب للنبي صلى  
الله عليه وسلم على وحى يه ويه ويه ويه ويه ويه ويه  
الترجمة وقال الموهوبه حسن ان رسول الله عليه  
الصلاة والسلام وعاله فقال اللهم اجعلها هاديا مهديا  
ودعاؤه عليه الصلاة والسلام لامته مستجاب ومحق  
كان هذا مستجابا كان في موهوبه صفتان يقصدان  
لا عند مكره على غيره وانما في سيرة وتقلد عنه  
الميت الطيب في رواية اخرى صلى الله عليه وسلم قال  
ان من اتقى الله واتقوا هم في دين الله تعالى و  
انتم من اتقى الله واتقوا هم على ولائهم حواري و  
ها بنو النضر والزيديين وحيث ما كان سعد بن ابى وقاص  
كان الحق وسعد بن زيد من اجزاء الرحمن وعبد  
الرحمن بن زيد بن بكر الرحمن وابوعبيدة بن الجراح  
الله تعالى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب  
سيرة مطوية بن ابى سفيان بن ابيهم فقد نجا ومن  
انتم من اتقى الله واتقوا من الله الموهوبه  
التي بنو النضر والزيديين فقال عن صاحبها النبي صلى  
الله عليه وسلم فانتم خير ام المؤمنين اخيه وقال



عليه الصلاة والسلام وعمر الصالحين ورايتها ركن من  
 حفظي فوهم كان من الله تعالى حافظا ومن لم يحفظني  
 فوهم محلى الله تعالى ومن محلى الله تعالى يوشك ان  
 يأخذه رواء الامام الحافظ احمد بن منيع وروى البخاري بن  
 ابي اسامة عن النبي عليه الصلاة والسلام عن من ركب  
 وعهد هذه التي ان لا تزوج الى امر بيت ولا ازوج  
 الا كانوا وفقاء في الجند والاعيان المشفرة بفضله كثيرة  
 وما طعن به المخالفون من غير وفاء العلم انما ينسب  
 للسلطان مما يرون من سلاطين الهند ومسالمة نفسه  
 في الذب عن معوية رضي الله تعالى عنها ما نظير اللسان  
 والجنان عن الخطور والنقود بثلب سبنا معوية بن  
 ابي سفيان واجاب عن الاعيان والمؤمنة للنقص حفيه  
 رضي الله تعالى عنه ونزول الحسن رضي الله عنه عن الخلافة  
 وما يعرض عليها ووقوع الاجماع اذ ذلك على خلافه لا  
 يفتي سبيلا الى سبته ويجعل القول بكفره والعباد بالله تعالى  
 كفر الا شبهة فيه لما فيه من تضليل الامة التي لا تجتمع على  
 ضلالة الا ابد الامم ومن جملة الجحيم المعصوم وهو  
 الحسين رضي الله عنه على ما هو مقتدا الشيعة ودعوى  
 الاكراه فلهذا اجواب عنها فنذكر الكلام في عمدة بن الامام  
 نظير الكلام في معوية رضي الله تعالى عنه كما علمت مما روى عن





صدر منه وان كان محطاً كما ترون يعني على كتم الله و  
 والحكايات الدالة على انه انما وافق معونة النبي لا للمدين  
 ثم نقلها المؤرخون في كتبهم من غير استدلالها لا يقول عليه  
 و حال المؤرخين في النقل معلومة فلا ينبغي الاعتراض عليهم  
 الا اذا وجدت فيه شروط القبول ومما لا يقول عليه من  
 ذلك ما نقله ابن الوردي ان عمر بن الخطاب يوم ما عن معوية  
 فاستغفبه معونة فانشده

معاوي لا اعطيك ديني ولم اقل  
 به منك ديناً فانظر ان كيف تصنع

فان تقطن مصرًا وتبيع صفقني

شربت بها شخصاً بغير وينفع

فولاه مصر وجزيرة اليها لذلك والثابت عند اهل  
 الاخبار انه ولي مصر وسار اليها بعد ما كان من امر  
 الحكمين وحكم فيها من صفر سنة ثمان وثلاثين الى ان  
 مات واقام الله انشد ما انشد غير ثابت ومما ينظم في  
 هذا السلك بعض الاخبار المشهورة بذكره ودم اجتماعه  
 مع معوية وهو ما روي ان شدا بن اوس دخل على  
 معوية وعمر ومعه علي فراشه فجلس بينهما وقال اندرون  
 ما اجلسن بينكما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول اذا رايتوهما جبهتاهما فقرأ بينهما فوالله ما

فيكون الاصل في قوله فاجبت ان افوت بغير ان يكون  
 هذا الخبر يثبت لان في سنده من قال في هذا الخبر  
 فيكون اعرفه ونحوه المحققين اجاب عنه على تقدير محتمل  
 بالاعتماد عن نظرهم خبرنا عنها رضوان الله تعالى عنها  
 فيقال لا يبرك من الله تعالى وجمعه والبر على امر ظاهر  
 لا يسامح لا تكاره الا انها معذوران عند أكثر الجماعة  
 او كثر عنهما ذلك في ما اشبه اليه في ما سبق ولو لم  
 يتصل بهما ولا ذلك فيها فيما يمكن ان يقال كونهما  
 اثبت وانما الكفر وحمل اللعن والسب فما لا يمكن ان  
 يتصل بهما من الوجوه ومحال من الاحوال وما هو ظاهر  
 في ان محمل الكفر بما فعل ان الامير كرم الله وجهه يمكن  
 من قتله في صفتين كما هو مشهور وعند الموافقين والمخالفين  
 لم يقتله ولو كان كما يزعمه الشيعه لما منع من قتله  
 ما منع كما لا يخفى وبالحديث تكفير احد من الصحابة رضي الله  
 عنهم الذين تحقق ايمانهم وصدقهم وعدم نفاقهم والاقدم  
 على المشركين مشبهين بهم من بيت الفسقيات كفر  
 صريح لا ينبغي ان يتوقف فيه وليس في الخبر الذي في  
 رماننا الخط الاول من هذا الخبر لانهم كفروا فانما  
 من الصحابة كان الامير يمسى وراهم ويعتد بهم  
 في الجمع والجماعات كما يبرر عن وعاش رضي الله عنهم





وفي الصلاة والسلام كما يشهد لها كالأيات والأخبار والصلوات  
 صحاح الألفاظ أيضا والحدوث بها الفقه صلح النوازل وان  
 كانت نفاصها آحاد وفضلهم الخلفاء الأربعة الراشدين  
 وهم في الفضل كما روي عن أبي بصير والمنازل والفضل الحسن  
 الأشرعي على تبيينهم في الألفاظ وعن مالك بن نويرة عن علي  
 كرم الله وجهه قال في فضلهم رضي الله عنهم وأجمعين وأما  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تمام العشرة ثم أهل بيته  
 ثم أهل بيته الرضوان ومن بعدهم الأئمة الكرام أهل البيت  
 الأئمة والعلية السلام من الأئمة ومن بعدهم من أتباع  
 فأكبر في فضلهم واحد من الصحابة رضي الله عنهم وأجمعين  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الأئمة من آل بيته  
 تفضل المشي على نفسه كما لا يخفى وقال بعضهم أفضل الصحابة  
 أهل البيت وأفضلهم أهل آحاد وأفضلهم المراد في  
 المشي وأفضلهم الخلفاء الأربعة وأفضلهم الرضا رضي الله  
 عنهم وفضلهم كفضلهم من الخلفاء رضي الله عنهم  
 والسبعة من أفضلهم على كرم الله وجهه وأما فضلهم من  
 إن يقال في كرم الله وجهه أن أفضل الصحابة رضي الله عنهم  
 وأفضلهم ذلك

يقولون لي فضل عليا عليهم وكيف قول الذين خير من الحمى  
 الميزان السيف ينقص قدره إذا قيل هذا السيف خير من القصاص



ونعت الراوندية ان افضل الصيام العباس بن عبد المطلب  
 عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه  
 وقال الامام علي بن ابي طالب في فضل الصيام ان الصيام  
 ليس هناك ما يزيد اليقين وفي المواقف وشركه بعد كذا  
 وتبين الافضل من الصيام رضى الله عنهم ان مسئلة  
 الافضل لا يطعم فيها في الجوز بها اذ لا دلالة للعقل في  
 الاستقلال على الافضلية بمعنى الاكثرية في الثواب بسبب  
 مستندها النقل وليست مسئلة تتعلق بها عمل  
 فيكون بها الظن بل هي مسئلة علمية يطلب فيها اليقين  
 والنسوية بعد تعارضها لا تصد القطع على الاحتجى على  
 منصف لانها باسرها اما آحاد او ظنية الدلالة وليس  
 الاضمار كغيرها اسباب الثواب موجب الزيادة قطعاً  
 فان الثواب تفصل من الله تعالى عند اهل الحق فليان لا  
 يشبه الظن ويشبه غيره وثبوت الامانة وان كان ظاهراً  
 لا يصدق القطع بالافضل بل غاية الظن كيف ولا قطع  
 بان امانته المضمون لا يتفرع وجود الفاضل الاكنا وجهاً  
 المسئلة في الواجبات الافضل ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي  
 ومن ثم عثمان ثم يقضى بانهم لو لم يعرفوا ذلك لما اطلقوا  
 عليه فوجب علينا انتاعهم في ذلك القول ونفويضها هو  
 الخيري بعد الله تعالى والعدم الجوز ذهب الامدي انتهى

المراد منه ولا يفتقر الى ما يشبهه وفي قوله ما قبله الشريف الاكبر قدس  
 سره ما يوافق ذلك فانما قال في تقديم الخلفاء بعضهم  
 على بعض لا يقتضون الختم بالترتيب بل بالترتيب والواجب ان لا يفتقر  
 ولم يعلم به فاقده سبحانه في حفظنا من الفضول وفي كلام الشيخ  
 المشهور ورد في حقه ما يوافقنا ايضا في قوله في الباقيات  
 ايضا ان مسألة التفضيل على الترتيب المشهور في غير ذلك  
 ذلك كما انما عليه الامام الاثني عشر حيث ذهب الى انها  
 قطعته قبل وعليه فضل على كرم الله وجهه على سائر الصحابة  
 من غير قطعها وعلى القول الاخر في لاقطع بانها غير المشهور  
 عند الجمهور اطلاق القول بانها غير ذات فضل كرم الله  
 وجهه بالمتقدمين ايضا ما لم يكن من ذريته وهو خلاف  
 الانصاف كما لا يخفى على منصف ومن الناس من لم يفرق بين  
 هذا القول وبين ما لا يثبت من جملة من ائمة الهدى ائمة ما ورد  
 في كتابه ما لا يثبت على كرم الله وجهه من الاخبار النبوية والمراد  
 المحدثين من سائر ائمة الهدى من الشياخفة والعلم والابتلاء  
 بل في كتابه ما لا يثبت عليه من صفات كبرياوية غير ذلك كما  
 غيره وانما هو من علمه والفضل الذي حصل له عليه وسلم في  
 جميع المنافع والصفات العلم توفيقه اليقين حقه من  
 التفضيل الى غيره في الكبر والعبادة بالحق والاطلاق  
 الكلام في ذلك وفيه نظر في حق من ائمة كرم الله وجهه



في اجتماعه من الصفات ما لم يجمع في غيره وكان هو الخليفة  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا فصل ولكن من  
 طريق النباين الذي يدور على الارض شاد وتربية المدين و  
 نصيبا يواظبهم وغير ذلك مما تقتضيه الولاية واقما ابو بكر  
 رضي الله عنه فهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ايضا بلا فصل ايضا ولكن من طريق الظاهر الذي يدور  
 بين المشركين واليهود من مقتضاة الاحكام وحفظا من  
 الاسلام وخوف الناس ومن هنا كان معظم سائر السلف  
 الصوريين قد استسار بهم فتهتوا الى علي كرم الله وجهه وروى  
 غيره من الصحابة الكرام رضي الله عنهم انتهى وانك تعلم  
 ان دعوى الاموية نفاها في وباطنية غير مسلمة عند اهل  
 الظاهر وانما انها عليهم منسوبة جدا فامل واعلم ايضا ان  
 المشهور ايضا من مذاهب الجماعة وهو الحق لا يبلغ احد  
 من الاقطار يوم القيمة ووجه واحد من الصحابة رضي الله عنهم  
 في الفضل والوقيل ما فعل من الطاعات ويشهد له طواهر  
 كثير من الآي والاشعار وعلى هذا جاء ما نقل عن الامام الجليل  
 عبد الله بن المبارك عليه الرحمة من انه سئل فيقول يا ابا  
 عبد الرحمن ايما افضل معوية او عمر بن عبد العزيز فقال  
 والله ان الضار الذي دخل في انف فرسي معوية مع رسول  
 صلى الله عليه وسلم افضل من عمر بالف مرة صلى معوية خلف

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الصلاة والسلام من الله من غير ان يحسنه فقال له عزير بن وهب  
عنه روى في كتابه في معرفة احوال المشركين ان عظماء اهل  
ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من النبي صلى الله عليه وسلم  
ان قال حتى كما لعن لا يدرك اوله خيرا من اخره فلا يعاوضها  
ذلك غاية تلك الظواهر لان المراد منه كما قال ابن قتيبة  
تقريب اخر هذه الامة الى اولها في الفضل كما تقول  
لا ادري اوجه هذا الثوب خيرا من اخره وقد علمت ان  
وجهه خير ولكنك توفيه تقريبا موخره من وجهه في  
الجزءة وغير ذلك مما هو في محله هذا والحمد لله  
حمدا غفيرا والصلاة والسلام على نبي النبوة حتى  
يرضى وعلى آله واصحابه من يوم الهداية ورجوم الفوائد  
ما ظهر الحق والاصواب واحرق شياطين الاوهام  
من قلب العلم شهاب وكتبه اخيرا العبد الابرار شافه  
ابو الحسن شهاب الدين السيد محمود الملقب بعباد وعفي عنه

١٤٥٤ رمضان

ثم طبع هذا الكتاب المستطاب الكروي ان يكتب بالنسبة  
على فقه حضرة السيد احمد شاكر افندي بشيخ المؤلف  
المعروف لانقال وانعاني وياض الفضايل  
والعلوم وذلك سنة  
من ذى القعدة لعام



الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 البرية والبرية من الأبرار والبرية  
 وفي يوم من الأيام من الأبرار والبرية  
 التي هي في الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية

وكان طبعه من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية

السيد محمد بن عبد الله